



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 350 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احکام قانون الادارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية دائرة الاستملك والتوزيع والشرفية رقم 2934/2001 تاريخ 20/8/2001

وعلى موافقة اعضائه (بالمقاطع) في جلسته رقم /41/ تاريخ 30/9/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على فرض مقابل التحسين على بقعة العقارات المستفيدة من إنشاء السوق المحلي في حي الأعظمية

وفقاً للمخطط المعتمد من مديرية الشؤون الفنية دائرة الاستملك والتوزيع والشرفية

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً